

فتح حساب للشيخوخة لما بعد عمر الستين/الإثنين)5-01-

0202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة من شيخ جليل ومن زميلي التبلي وجه اليه هذا السؤال انا اريد ان افتح حسابا للشيخوخة لي ولزوجتي لما بعد عمر الستين افتحوا في السترك ان بوينتس - 00:00:00

يا ترى هل هذا الشيوع حرام ام حلال يعني اذا اراد ان يفدى حسابا له ولزوجته حسابا تقاعديا في مجال الاسهم والسنادات فما الذي يحل من ذلك؟ وما الذي يحرم - 00:00:24

الجواب عن هذا يا رعاك الله ان من توفيق الله جل جلاله ان موضوع سؤالك هذا كان محلا لقرار صدر عن مجمع فقهاء الشريعة بامريكا في مؤتمر الاخير سأسوق لك القرار بنصه مع شيء من التعليق ومنه تعريف الجواب بازن الله - 00:00:40

القرار يقول تتراوح اوعية الاستثمار المتاحة لاصحاب حسابات التقاعد بين الامانات الربوية في المصارف يعني ان تضع اموالك في مصرف وديعة بفائدة ربوية او التجارة في الاسهم او في السنة دي - 00:01:04

تعالوا بنا نتعرف على حكم كل الوجوه اما الامانات الربوية فهو ربا محض ربا جلي بين لا ينبغي ان يختلف فيه ولا ان يختلف عليه اما الاستثمار في السنادات وفي الاسهم فالليك تفصيل القول فيها - 00:01:27

السنادات الحكومية يرعاك الله قروض ربوية جلية لا يحل لحائزها الا رأس ماله. وهي ليست خيارا استثماريا للمسلم بحال واحد الله البيع وحرم ويبقى لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبته وشهيده - 00:01:46

وقال لهم سواء قد تأتي احوال عارضة عابرة يتறص فيها بصورة عارضة عابرة في باب السنادات اذا تعرض السوق لانهيارات اقتصادية فادحة وتعينت وضع خطا سميك تحت الكلمة وتعينت تعينت السنادات سبيلا وحيدا - 00:02:12

الى المحافظة على اصل المال كاجراء وقائي احترازي مؤقت الترخيص في ذلك ويخلص من كل ما ينتجه هذا الامانة او الاستثمار الربا الطائر الطارئ من فوائد بتوجيهها الى المصارف العامة وتكون نيته متوجهة الى حفظ المهننة - 00:02:42

يبقى فراغنا من باب الامانات الربوية فرغنا من باب السنادات. بقي الحديث عن الاستثمار في باب الان القسوة استثمار في سوق الاسهم تاعون اكانت شركات محلية او عالمية - 00:03:08

كانت نفس الشركة التي يعمل بها شخص او غيرها يكون مشروعها بالضوابط الآتية ضوابط مشروعية استثمار في الاسهم فتح حسابات تقاعدي في باب الاسهم اولا تجنب الاستثمار في المجالات المحرمة او المشبوبة - 00:03:26

فالبنوك التجارية التي تتعامل بالربا والسنادات الحكومية وشركات التأمين والاعلام الهايبط وشركات بيع التمر والخمور ومصانعها او محل القمار والاندية الليلية او شركات بيع المحرمات من الاغذية او الادوية عموما - 00:03:48

رقم اثنين مراعاة ضوابط المساهمة الشركات المختلفة عند من يقولون بجواز المشاركة فيها وهم فريق كبير من المعاصر من هذه الضوابط نعم قال اولا كون اصل نشاط الشركة في اغراض مباحة - 00:04:11

كالاراضي الزراعية او او ايه او التقنية الامر الثاني كون نسبة المعاملات المحرمة يسير الى الحد الادنى الممكن بالنسبة لاجمال نشاط الشركة توء المصرفات او القروض او الابرادات او الاستغفار - 00:04:32

ومن التقديرات الاجتهادية قالت اقترحتها بعض جهات الرقابة الشرعية الا تزيد المصرفات المحرمة عن خمسة في المئة من

مصروفات الشركة وبشرط الا تزيد القروض التي على الشركة بفوائدها على ثلاثة في المائة من اجمالي المطلوبات يعني اقل من

الثلث - 00:04:55

والا تزيد الاليرادات المحرمة على خمسة في المائة من ايرادات الشرك وبشرط الا تزيد الاستثمارات ذات الاليرادات المحرمة عن ثلاثة

في المية من اجمالي الموجودات وهذه النسب تقريبية اجتهادية والمحكم - 00:05:19

ان تكون في ادنى حد ممكنا الصابط الاخر بعد هذا قال تطهير الارباح التي يتسللها من الشركة بالخلص من نسبة الاليرادات

اليسيرة في المحرم ارجو بهذا يا رعاك الله - 00:05:43

ان نكون قد اجبنا على سؤالك وتدبره وتأمله واعد سماعيه مرة بعد مرة. وان زخر لك سؤال بعد الاستماع فارجو ان تتبعنا بارك الله

- 00:06:02